

**Permanent Mission  
of the  
Syrian Arab Republic  
Geneva**



**الجُمُهُورِيَّةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّوْدَانِيَّةُ  
البعثة الدائمة لدى مكتب الأمم المتحدة  
جنيف**

N° 144 /23

The Permanent Mission of the Syrian Arab Republic to the United Nations Office and other International Organizations in Geneva presents its compliments to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights (OHCHR), and with reference to NV dated 23 April 2023, Reference: WHRGS/GA/RES/77/202, on the call for inputs on the report by the Secretary-General on progress towards ending child, early and forced marriage worldwide, would like to attach, herewith, a contribution by the Syrian Arab Republic.

The Permanent Mission of the Syrian Arab Republic avails itself of this opportunity to renew to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights (OHCHR) the assurances of its highest consideration.

Geneva, 26/05/2023



**United Nations High Commissioner for Human Rights (OHCHR).**

Route de Pré-bois 20 - 1215 Genève 15, Suisse  
Tel (41) 022 715 45 60 - Fax (41) 022 738 42 75 - Email: missionsyria@bluewin.ch

## **مساهمة الجمهورية العربية السورية بشأن تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن التقدم المحرز نحو إنهاء**

### **زواج الأطفال والزواج المبكر والقسري في جميع أنحاء العالم**

تعمل الجمهورية العربية السورية على إنهاء زواج الأطفال والزواج المبكر والقسري من خلال الإجراءات الآتية:

- صدر قانون حقوق الطفل 21 لعام 2021 الذي حدد اكتمال أهلية الزواج بإتمام الثامنة عشرة من العمر للفتى والفتاة، وتم إجراء مراجعة شاملة لقانون الأحوال الشخصية وتعديلاته بالقانون 4 لعام 2019 والقانون 20 لعام 2019، بما يتناسب مع إزالة الأحكام التمييزية فيه، وبما يكفل المساواة بين الرجل والمرأة، وشملت التعديلات أمور عدّة في مقدمتها مسائل الزواج (من بينها رفع سن الزواج للفتى والفتاة إلى سن الثامنة عشر) والطلاق والحضانة والوصاية.
- صدر القانون رقم 24 لعام 2018 القاضي بتعديل بعض مواد قانون العقوبات بهدف الحد من ممارسات ضارة مثل زواج الطفل فشدد عقوبة عقد الزواج خارج المحكمة لقاصر لم يتم الثامنة عشر من عمره كإجراء رادع للحد من الزواج المبكر ومعاقبة تزويج القاصرات بالإضافة إلى أنه عند الزواج القسري يتم تطبيق عقوبات شديدة علىولي الأمر والشيخ والشهود على الزواج،
- إعداد دراسة من قبل الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان حول الزواج المبكر أثناء الأزمة، انتهت هذه الدراسة بمجموعة توصيات واقعية ومنهجية تحولت إلى برنامج عمل للحد من هذه الظاهرة ومعالجة الآثار الناجمة عنها.
- وضع خطة تنفيذية لتخفيض نسبة الزواج المبكر من 13% إلى 5% وهو التعهد الذي التزمت به الجمهورية العربية السورية في قمة نيروبي للسكان والتنمية 2019. وتم إطلاق دراسة حكومية بعنوان المحددات المجتمعية المولدة لظاهرة الزواج المبكر، ودراسة أخرى حول التكلفة الاقتصادية للزواج المبكر، وذلك بهدف وضع برامج عمل تنفيذية للحد من هذه الظاهرة.
- يلزم قانون التعليم الإلزامي رقم 7 لعام 2012 أولياء الأمور بإرسال أولادهم إلى المدارس تحت طائلة المسائلة القانونية تأكيداً لما ورد في القانون 32 للعام 2002 الذي جرى بموجبه مد إلزامية التعليم حتى نهاية مرحلة

التعليم الأساسي، فمن حق كافة الأطفال في سوريا ذكوراً وإناثاً الحصول على التعليم ودخول المدارس في سن السادسة.

- إعداد الخطة الوطنية للمساواة بين الجنسين، وهي أداة لتنسيق السياسات والإجراءات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين في الحكومة وشركائها، وتتضمن تدابير يتحمل فيها جميع المعينين المسؤولية عن دور كل منهم.
  - تشكيل لجنة وطنية لإجراء دراسة عن النصوص التمييزية ضد المرأة في التشريعات السورية.
  - طورت الحكومة في إطار تعزيز الحماية والتمكين للمرأة عدداً من الاستراتيجيات والبرامج حول الحماية والوقاية، والمشاركة والترويج، وبناء السلام والتعافي والتي تعمل على إدماج القضايا المتعلقة بالمرأة، ومن الخطوات الهامة المتخذة في هذا السياق وحدة حماية الأسرة التابعة لليئنة السورية لشؤون الأسرة والسكان التي تستقبل النساء والأطفال ضحايا العنف وتقدم حزمة متكاملة من الخدمات كالمأوى للأمن والدعم النفسي الاجتماعي والمشورة القانونية والخدمة الطبية بالإضافة إلى التمكين الاقتصادي من خلال التدريب على مهن وإنجاز نظام متكامل لإدارة الحالة للخدمات الاجتماعية المتكاملة لتقديم المساعدة اللازمة في حالات الاحتياجات الاجتماعية الشديدة بطريقة مناسبة ومنهجية، وإعداد دليل تربى في هذا الإطار.
- صدر القانون رقم 13 لعام 2021 ومن ثم صدر المرسوم التشريعي رقم 17 لعام 2022 والذي عدل أحكام المادة 28 من القانون رقم 13 والتي تتعلق بالمولود غير الشرعي وغير المسجل إذ أصبحت تنص على ما يلي:
  - 1- لا يجوز تسجيل مولود من زواج غير مسجل إلا بعد تسجيل الزواج أصولاً.
  - 2- إذا كان المولود غير شرعي لا يذكر إسم الأب أو الأم أو كليهما معاً في سجل الولادة إلا بحكم فضائي.
  - 3- إذا ثبت بوثائق رسمية بنوءة المولود غير الشرعي لوالدته يسجل في سجل الولادة مباشرة.إن إدراج هذه المادة في قانون الأحوال المدنية يعالج مشكلة المواليد التي نشأت خلال فترة الحرب خاصة في المناطق التي كان يسيطر عليها الإرهابيين وتأخذ بعين الاعتبار مصلحة الطفل بالدرجة الأولى كي لا يبقى الأطفال دون تسجيل.
- تقوم الجهات الحكومية والجمعيات الأهلية بدور توعوي في هذا المجال من خلال التوعية بضرورة إتمام الفتي والفتاة التحصيل العلمي والمهني وتأهيلهم ليكونوا قادرين على تحمل مسؤوليات الزواج والأسرة. كما تقوم وزارة

الاعلام بإعداد برامج موجهة لتسليط الضوء على مشاكل الزواج المبكر وأثره على المرأة والمجتمع من خلال

البرامج العلمية والندوات واللقاءات في الاعلام المسموع والممروء والمرأي ووسائل التواصل الاجتماعي.

- عملت الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان بالتعاون مع جميع الهيئات الحكومية والجمعيات الأهلية على

نشر المعرفة عن مضار الزواج المبكر وأثره على الأسرة وأعدت أدلة تعريفية مثل دليل المقبلين على الزواج

ودليل التوافق بين الأزواج.

وفيما يتعلق بجهود وزارة التربية في الجمهورية العربية السورية نبين ما يلي:

- إن توفير الفرص التعليمية للفتيات يعد أمراً بالغ الأهمية لتأخير الزواج المبكر قدر الإمكان، وبحسب القانون

رقم 7/ لعام 2012 يلزم جميع أولياء الأطفال السوريين (ذكوراً وإناثاً) الذين تتراوح أعمارهم ما بين (6-15)

سنة بـإلـحـاقـ أـطـفـالـهـمـ بـمـدـارـسـ الـعـلـيـمـ الـأـسـاسـيـ،ـ الأـطـفـالـ الـذـيـنـ تـرـاـوـحـ أـعـمـارـهـمـ مـاـ بـيـنـ (9-6)ـ سـنـوـاتـ يـدـخـلـونـ

في صـفـوـفـ الـحـلـقـةـ الـأـوـلـىـ مـنـ مـرـحـلـةـ الـتـعـلـيمـ الـأـسـاسـيـ،ـ وـيـتـابـعـونـ تـعـلـيمـهـمـ حـتـىـ هـنـاـيـةـ مـرـحـلـةـ الـتـعـلـيمـ الـأـسـاسـيـ

وـفقـ تـعـلـيمـاتـ وزـارـةـ التـرـيـةـ فـيـ الصـفـوـفـ الـنـظـامـيـةـ التـسـعـةـ،ـ بـضـمـانـ أـنـ تـتـاحـ لـجـمـيعـ الـفـتـيـاتـ وـالـفـتـيـانـ فـرـصـ

الـحـصـولـ عـلـىـ الـتـعـلـيمـ نـوـعـيـةـ جـيـدةـ جـيـدةـ مـنـ النـمـاءـ وـالـرـعـاـيـةـ فـيـ مـرـحـلـةـ الـطـفـولـةـ الـمـبـكـرـةـ وـالـتـعـلـيمـ مـاـ قـبـلـ الـابـدـائـيـ؛ـ

حـتـىـ يـكـوـنـواـ جـاهـزـينـ لـلـتـعـلـيمـ الـابـدـائـيـ.ـ فـالـفـتـيـاتـ الـلـوـاتـيـ يـرـتـدـنـ الـمـدـرـسـةـ وـخـلـالـ 8ـ سـنـوـاتـ مـنـ الـدـرـاسـةـ تـعـدـ

فـرـصـ زـوـاجـهـنـ الـمـبـكـرـ أـقـلـ اـحـتمـالـاـ مـنـ الـفـتـيـاتـ الـلـوـاتـيـ لـمـ يـدـرـسـنـ أـوـ مـنـ كـانـتـ سـنـوـاتـ درـاستـهـنـ لـاـ تـتـعـدـىـ التـلـاثـ

سـنـوـاتـ،ـ إـضـافـةـ إـلـىـ أـنـ الـتـعـلـيمـ يـسـاعـدـ الـإنـاثـ فـيـ إـحـدـاثـ التـغـيـيرـ فـيـ الـمـجـتمـعـ وـتـحـدـيدـ مـصـبـرـهـنـ بـأـيـدـيهـنـ عـنـدـمـاـ

يـحـصـلـنـ عـلـىـ مـسـتـوـيـاتـ عـالـيـةـ مـنـ الـتـعـلـيمـ.ـ وـيـنـصـ الـقـانـونـ السـوـرـيـ رـقـمـ 21ـ لـعـامـ 2021ـ الـخـاصـ بـحـقـوقـ

الـطـفـلـ بـمـوـادـهـ عـلـىـ ذـلـكـ:ـ الـمـادـةـ 6ـ:ـ لـكـلـ طـفـلـ الـحـقـ فـيـ التـمـتـعـ بـالـحـقـوقـ وـالـحـرـيـاتـ الـعـامـةـ،ـ وـالـحـصـولـ عـلـىـ

الـحـمـاـيـةـ وـالـرـعـاـيـةـ مـنـ دـوـنـ أـيـ تـمـيـزـ عـلـىـ أـسـاسـ الـجـنـسـ أـوـ الـأـصـلـ أـوـ الـعـرـقـ أـوـ الـلـوـنـ أـوـ الـلـغـةـ أـوـ الـدـينـ،ـ أـوـ عـلـىـ

أـيـ أـسـاسـ آـخـ.ـ الـمـادـةـ 19ـ:ـ تـكـمـلـ أـهـلـيـةـ الـزـوـاجـ لـلـفـتـيـ وـالـفـتـاةـ بـتـمـامـ الثـامـنـةـ عـشـرـةـ مـنـ الـعـمـرـ.

- تقوم وزارة التربية الأهمية بالعديد من التدابير بشأن البند 1- الفقرة /أ/: معالجة الأسباب الجذرية لزواج

الأطفال والزواج المبكر والقسري بما في ذلك الأعراف والقيم الاجتماعية والقوالب النمطية حول عدم المساواة

بين الجنسين. من خلال تنفيذ أنشطة وفعاليات للتلاميذ والطلاب في بعض مدارس التعليم الأساسي

بالمحافظات من أجل التوعية حول الحماية من التعرض للخطر بالنسبة للأطفال / التحرش الجنسي/. إعداد نشرات توعية حول زواج الأطفال المبكر والقسري وأضراره موجهة للمرشدين النفسيين والاجتماعيين في المدارس لتنمية التلاميذ والطلاب. إعداد ندوات توعية للمعلمين ومدراء المدارس والمرشد़ين النفسيين والاجتماعيين حول الصحة الإيجابية للفتيات وحول الزواج المبكر. إقامة دورات تدريبية للمرشدين والمشرفين والاختصاصيين للارشاد النفسي والاجتماعي ومدراء المدارس والمعلمين بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية حول دليل الصحة العقلية لتلاميذ المدارس/. إقامة دورات تدريبية للمرشدين والمشرفين والاختصاصيين للارشاد النفسي والاجتماعي حول /قانون حماية الطفل/. تنفيذ ورش عمل للمثقفات والمساعدات الصحيات من قبل مديرية الصحة المدرسية، بالإضافة إلى حملات في المدارس حول رفع الوعي الصحي الأساسية للصحة الإيجابية والعنف القائم على النوع الاجتماعي لتنمية طالبات المدارس من الفئة العمرية (12-18) عاماً في التعليم الأساسي الحلقة الثانية والتعليم الثانوي بمواضيع كان من ضمنها مخاطر الزواج المبكر والقسري على الصحة الجسدية والنفسية.

- حملات توعية حول الصحة النفسية: تقوم مديرية الصحة المدرسية في وزارة التربية بحملات توعية حول الصحة النفسية في المدارس بشكل متكرر بفرق مدربة من دوائر الصحة المدرسية والإرشاد النفسي، ويتم رصد حالات الصحة النفسية ضمن هذه الحملات وتقديم التدابير والعلاج المناسب لها، حيث تم تسجيل عدد من حالات التعنيف الأسري ومحاولات انتحار لفتيات في سن المدرسة بسبب الزواج المبكر والقسري. ويتم التعامل مع هذه الحالات ومعالجتها من قبل أطباء الصحة المدرسين على برنامج رأب الفجوة في الصحة النفسية والعقلية وتقديم الدعم النفسي الاجتماعي من قبل المرشدات النفسيات في المدارس.
- يساعد المنهج السوري المطور، الذي تم تطويره أثناء الحرب على سوريا، المتعلمين في مواجهة التحديات من العنف، والتطرف، والتمييز، والفقر، والتدھور البيئي، والأمراض، ويحول الأزمات إلى فرص لتعزيز مفاهيم التفكير المتقدم ومواكبةً لأحدث المستجدات العلمية والتربوية والتقنية. لقد تم بناء المناهج التربوية السورية بما يراعي الهدف الرابع من أهداف التنمية المستدامة في تعزيز مهارات (المواطنة - مهارات الحياة - التمكين الذاتي، ...).

- تقوم وزارة التربية أيضاً بالتوعية والحد من الزواج المبكر من خلال عقد مجالس أولياء الأمور لتفصيف أولياء الفتيات، وحصص التوجيه الجمعي، والأنشطة، والفعاليات والمعارض، ومتابعة حالات التسرب من المدارس وإعادتهم إلى المدارس بعد معالجة الأسباب.